



قرار مجلس الوزراء
رقم (69) لسنة 2015 ميلادية
بشأن تمديد فترة استلام طلبات التعويض
أو الرد للجان التعويضات عن العقارات الخاضعة للقانون رقم (4) لسنة 1978 ميلادي
والوحدات الإنتاجية والخدمية المزحوف عليها

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية بشأن اعلان حالة النفير وتكليف حكومة انقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية في شأن منح الثقة لحكومة الانقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادية بشأن إقالة رئيس حكومة الانقاذ الوطني .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (108) لسنة 2006 ميلادية ، بالإجراءات والأسس والضوابط الخاصة باستكمال التعويض عن العقارات الخاضعة لأحكام القانون رقم (4) لسنة 1978 ميلادية بتقرير بعض الاحكام الخاصة بالملكية العقارية .
- وعلى كتاب وزير العدل رقم (1656) المؤرخ في 06 / 04 / 2015 ميلادي .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د.ش.م/ 117) المؤرخ 16 / 04 / 2015 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني عشر لسنة 2015 ميلادي .

ق ر ر

مادة (1)

يمدد ميعاد قبول طلبات التعويض أو الرد للجان التعويضات عن العقارات الخاضعة للقانون رقم (4) لسنة 1978 ميلادي والوحدات الإنتاجية والخدمية المزحوف عليها ، لمدة ستة أشهر تبدأ من يوم 01/05/2015 م وتنتهي يوم 31/10/2015 م .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس الوزراء
2015
2015



1436 هجري
2015 ميلادية

صدر في 102
الوافق 121

(٢ / ٢ / ٢٠١٥ فريد - ط / د . فريد)